

الملامح الإنسانية في تشريع عمر رضي الله عنه بن الخطاب

محمد سليم الدين*

Abstract:

"Umar bin al-Khattab was a unique and a great example in the history of mankind to secure human lives, honor and money by means of establishing justice among them, unfurling the spirit of cooperation and solidarity among them, and performing responsibilities. The splendor of his sense of humanity was reflected in the legislation and its implimentation. In this article some of his positions has been discussed, which indicate his thinking and sentiments for human being."

Keywords: Umar, Justice, Sens of humanity, Public Interest, Distribution of wealth."

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد، فاسم عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يبرز بين أسماء العظماء العباقرة الأفاضل الذين أناروا الطريق للأجيال البشرية اللاحقة بهم، وكان قائداً لا تقا للبشرية جميعاً حاملاً لرسالة الإسلام العالمية وشريعتهما السمحة؛ لأنه كان تلميذاً ذكياً بارعاً فطناً من تلاميذ سيد البشر محمد -صلى الله عليه وسلم- الذي أرسل إلى البشرية قاطبة أحمرها وأبيضها وأسودها من دون تحديد زمني ومكاني، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٢٨] فأنشأ جيلاً مثقفاً بالثقافة الربانية، ورباهم تربية شاملة الذين يحملون لواء الإنسانية ومشاعرها وعواطفها، فكانوا يمثلون الحق والحقيقة والصدق والأمانة

*محاضر بقسم الدعوة والدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ، بنغلاديش.

والكرم والشجاعة والخيرية والوسطية والعدل المطلق وغيرها من الصفات الإنسانية،
بعيدين عن التعصب القومي واللغوي والإقليمي والديني والجنسي واللوني.

وكان رضي الله عنه تأثر بهذه التربية النبوية تأثراً بالغاً حتى أصبح مثلاً رائعاً
يضرب به في الإدارة الحسنة وتطبيق العدل المطلق وحمل الفكرة الإنسانية الشاملة، ليس
في التاريخ الإسلامي فحسب، بل كان قمر امتيازاً مثلاً في تاريخ البشرية كلها.

يقول الدكتور طه حسين الباحث العلماني الذي لا يتصور أن يكون متعصباً بالتعصب
الديني، مصوراً للحقائق تاريخية: "كانت إمارته رحمة، فقد أتاح للمسلمين أثناء خلافته
لونا من الحياة، ما زالت الأمم المتحضرة الآن في الغرب مقصرة عن بلوغه، على شدة ما
تجتهد وتجاهد في سبيله. وما زال المسلمون في هذه الأيام يرون هذا اللون من الحياة التي
أتاحها عمر حلماً، ولا يدرون متى يصبح حقيقة، على ما أتيح لهم وما يتاح لهم في كل يوم،
من الوسائل التي تعينهم على تيسير الحياة، ولم يكن عمر يملك من هذه الوسائل شيئاً." (١)
وقارن بين نظام التكافل الاجتماعي في عهد عمر بن الخطاب وبين النظام السائد
في عصرنا قائلاً: "فأما أن تكفل الدولة رزق المسلمين جميعاً على هذا النحو، فلننا نعرفه
في التاريخ القديم، وما أظن أن الحضارة الحديثة وفقت إليه. وكل ما وصلت إليه الحضارة
الحديثة في بعض البلاد، ووصلت إليه بأخرة، إنما هو التأمين الاجتماعي الذي تؤخذ نفقاته
من الناس لترد عليهم بعد ذلك، حين يحتاجون في بعض الأمر إلى العلاج حين يمرضون،
وإلى كفالة الحياة للشيوخ والضعفاء والعاجزين عن العمل لكسب القوت، وتأمين العمال
من أخطار العمل، وتأمين الذين يخدمون الدولة والنظم الاجتماعية على رزقهم حين
تنقضي خدمتهم. فأما أن يكون لكل فرد من أفراد الأمة نصيب مقسوم من خزنة الدولة،
فشيء لم يعرف إلا منذ عمر." (٢)

وكذلك قال: "وبوفاة عمر ختم أروع فصل في تاريخ الإسلام والمسلمين منذ
وفاة النبي إلى آخر الدهر، فلم يعرف المسلمون، وما أراهم سيعرفون في يوم من الأيام خليفة
يشبه عمر من قريب أو بعيد." (٣)

نشأة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الفكرة الإنسانية

كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل إسلامه ظالماً وجباراً من الجبابرة الذين
يبتشون المسلمين المستضعفين؛ لأنه نشأ في مكة بين أهله وعشيرته متديناً بديانة الوثنية،
وشب في البيئة الصحراوية نشأة غليظة شديدة، بعيداً عن الترف والرفاهية، فكان يرعى في
وداي ضحنان إبل أبيه الخطاب الفظ الغليظ، الذي يتعبه إذا عمل، ويضربه إذا قصّر. (٤)

وهذا التعامل القاسي تركت في نفسه أثر اسيناء، فظل يذكره طيلة حياته.

وقد هداه الله سبحانه تعالى وأخرجه من قعر الظلمات إلى أعلى قمة الرشاد، وكان النبي يربيّه كما يربي أصحابه الآخرين تربية حسنة منذ اعتناقهم للإسلام، فكان يغذيتهم بالقرآن والحكمة والقُدوة الحسنة، ويزكيهم بالعمل الصالح، كما قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، فكانت لهذه التربية النبوية أثر فعّال في تكوين شخصية عمر الإسلامية الفذة، فقد طهرت قلبه، وزكت نفسه، وسمت روحه، فتحول إلى إنسان جديد في سلوكه وغايته وقيمه وعواطفه وأهدافه.

وقد استطاع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يدرك من خلال الآيات القرآنية والتربية النبوية أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان من نفس واحدة مكونة من الطين، فالناس كلهم متجذرون من أصل واحد: أب واحد، وأم واحدة، وجميعهم أعضاء لأسرة واحدة، ولم يجعلوا قبائل وشعوبا إلا للتعرف فيما بينهم، لا للتفاضل ولا للتفاخر فيما بينهم؛ فهم متساوون في الخلق، ومتساوون في الحقوق والواجبات، وفلا فرق بينهم من حيثية اللون أو الجنس أو اللغة أو الإقليم، فإن كان فيهم معيار وميزان للتفاضل فيما بينهم، فإنما هو معيار الخشية لله سبحانه، وتقواه والسبق إليه، والمسابقة إلى الخيرات، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]، ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ...﴾ [الإسراء: ٧٠]

فلا مجال للتفريق بين الأقارب والأباعد، والأصدقاء والأعداء، والمؤيدين والمعارضين، والعرب والعجم، والأبيض والأسود في القضاء والحكم، والحقوق والواجبات؛ لأن الحق هو المطلوب، والعدل هو الأسلوب، وإرضاء الرب هو الغاية، لأن «الخلق عيال الله، فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله»^(٥)

وقد سمع عمر رضي الله عنه هذه الفكرة الإنسانية الشاملة من أستاذه صاحب الرسالة الإنسانية العالمية بأذن واعية، فتغلغل في أعماق قلبه وإحساسه وشعوره بأحسن ما تكون، فلماذا نراه حاملا وراعيا لهذه الفكرة الطيبة جنبا إلى جنب مع فكرة المواطن المسلم، فالناس في ظل حكومته خاصة وفي العصر النبوي والخلفاء الراشدين عامة كانوا سواسيين في الحقوق والواجبات، ولا يفرق بينهم سواء كانوا مواطنين متبعين للإسلام من جنس العرب أم من العجم، وسواء كانوا مواطنين لا يدينون بدين الإسلام من جنس العرب أم من العجم؛ وذلك لأنه لم يفرق بينهم في مفهوم الإنسانية على الجنس أو اللون أو الدين أو

اللغة أو البقعة.

فإذا تتعارض (الفكرة الإنسانية) و (الفكرة العنصرية) أو (فكرة الغير - المصالح العامة -) و (فكرة الأنا - المصالح الشخصية -) يفضل الفكرة الأولى على الثانية، بل جعل نفسه وأهله منذ تولي الخلافة أقل من بقية المسلمين حقوقاً وأكثر منهم واجبات، فإنه كان يرى فيه العدل الإنساني وغلبته على فكرة الأناية التي جبل عليها الناس. ويدل عليه قول ابنه عبد الله رضي الله عنهما: كان عمر إذا نهى الناس عن شيء، دخل إلى أهله - أو قال جمع أهله - فقال: إني نهيت الناس عن كذا وكذا، والناس إنما ينظرون إليكم نظر الطير إلى اللحم، فإن وقعتم وقعوا، وإن هبتم هابوا، وإني والله لا أوتي برجل منكم وقع في شيء مما نهيت عنه الناس إلا أضعفت له العقوبة لمكانه مني، فمن شاء فليتقدم، ومن شاء فليتأخر - (٦)

ومن العوامل الرئيسية في حمل هذه الفكرة أنه كان شديد الخشية والمراقبة لله عز وجل في جميع أحواله، ويظهر تقواه في تعامله مع رعيته، فكان يشعر أنه محاسب عند الله عن أعماله هو وعماله وولاته، فلذلك كان مذعوراً دائماً لا يطيب له الطعام والنوم. ويدل على ذلك حديثه مع معاوية بن خديج: "... لئن نمت النهار لأضيعن الرعية، ولئن نمت الليل لأضيعن نفسي، فكيف بالنوم مع هذين يا معاوية" (٧)، وكان يقول: "لومات جمل من عملي ضياعاً، خشيت أن يسألني الله عنه" (٨) "لو هلك حمل من ولد الضان ضياعاً بشاطئ الفرات خشيت أن يسألني الله عنه" (٩) "وقد دعا الله سبحانه في حجه الأخير "اللهم قد كبرت سني، وضعفت قوتي، وانتشرت رعيتي، فاقبضني إليك غير مفرط ولا مضيع" (١٠)

ومنها: أن الله خصه من بين أصحابه بالدين والورع، كما أخبر به النبي: "بيناً أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعرض علي عمر وعليه قميص اجتره" قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: "الدين" (١١)

كما كان يتمتع بالرسوخ في العلم والفراسة الإيمانية، وقد شهد النبي بسعة علمه قائلاً: "بيناً أنا نائم، أتيت بقدر لبن، فشربت حتى إني لأرى الري يخرج من أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب" قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم. (١٢) وكان عبد الله بن مسعود يقول: "لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الأرض في كفة لرجح علمه بعلمهم... إني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب يوم ذهب عمر" (١٣) "إن عمر كان أعلمنا بالله، وأقر أنا لكتاب الله، وأفقهنا في دين الله" (١٤)

بعض النماذج للملامح الإنسانية في تشريع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

وفيما يلي نناقش بعض الملامح الإنسانية في تشريع عمر بن الخطاب رضي الله عنه على سبيل المثال، لا على سبيل الحصر، ومنها:

۱- إعلاء القيم الإنسانية والاستسلام الكامل أمام الرب القادر المطلق

كان عمر الخطاب رضي الله عنه مثالا رائعا للغيرة الإنسانية، فكان يعرف أفضلية الإنسان على سائر المخلوقات، فضلا أن يعبدوها ويخضعوا أمامها، فقد عرف منذ اللحظة الأولى من إيمانه - من هو إلهه الذي يجب أن يعبدوه ويخضع له ويستسلم أمام إرادته ومشيتته المطلقة القاهرة، وأن لا يشرك به شيئا، ولا يجعل له ندا، ولا يجعل بينه وبين المخلوق وساطة ولا زلفى.

ففي قصة إسلامه حينما كان يقرأ من سورة طه عند أخته حتى بلغ إلى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ فعظمت في صدره، فقال: "من هذا فرت قريش؟" ثم قرأ، فلما بلغ إلى قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾. إن الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه فتردى ﴿[طه: ۱- ۱۶] قال: "ينبغي لمن يقول هذا أن لا يعبد معه غيره" (۱۵)

لقد حرص عمر رضي الله عنه غاية الحرص على سلامة عقيدة رعيته وإيمانهم، وكان يدري أن الله سبحانه وتعالى إله مقتدر منزّه عن النقائص، وموصوف بصفات الكمال؛ فهو سبحانه أحد لا شريك له، فرد صمد، ولم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولم يكن له كفواً أحد، وكان يعتقد أن غير الله لا يضر ولا ينفع، والاستعانة بغير الله والخضوع أمام المخلوقات التي خلقت لنفع الناس، إهانة وإذلال للإنسانية؛ فلماذا قال مقولته الشهيرة وهو يستلم الحجر الأسود ويقبله: "أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي يقبلك ما قبلتك"، (۱۶) وقال عند استلام الركن اليماني: "أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي استلمك ما استلمتك"، (۱۷) فهو رضي الله عنه بقوله هذا يعلن براءته من تقديس الحجر وغيره الذي يعبد من دون الله سداً للذرائع الموصلة إلى الشرك به - تعالى عما يقولون علواً -، كما يظهر انقياده لأوامر الله ورسوله والتسليم لها.

۲- محافظته على حقوق الناس ودفاعه عنها

كان عمر شديد الحذر في حفظ أعراض الناس وأموالهم وأنفسهم، فكان يحاول أن يدافع عن حقوقهم قدر وسعه واستطاعته، كما كان يتحرى في اتخاذ قراراته الحاسمة ولا

ندعی أن موافقه كلها صائبة وصحيحة، ولكن نقول: أنه كان يبذل قصارى جهوده للاستقامة على الحق والذود عن حقوق الناس، فإذا تبين له أن موقفه خاطئ رجع إلى الحق على الفور، ولا يصبر على الباطل، ولا يخاف في الله لومة لائم، ولنضرب لهذا مثالا حتى يتضح: موقفه من قتال المرتدين في عهد أبي بكر رضي الله عنهما: كان لعمر موقف معارض من موقف أبي بكر رضي الله عنهما من قتال مانعي الزكاة بعد وفاة النبي ﷺ، وكان في هذا الموقف دلالة على شدة تعظيمه لحرمة الله، وحرمة المسلمين بالحفاظ على دمايتهم وأموالهم، وعدم التعرض لها إلا بحق ولزوم التحري في ذلك، وسرعة رجوعه إلى الحق بعد ما تبين له، فقد قال لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله: [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله] حيث كان رأيه في بداية الأمر عدم قتال من نطق بالشهادتين ولو منع الزكاة لأن صريح النص يدل على ذلك، ولكن أبا بكر أصر على قتال من منع الزكاة، وبين أن الزكاة من حق المال، فمن لم يؤد حقه لم يكن معصوماً من القتل، وقال: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها، قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق". (۱۸)

۳- مساهمته في حفظ كتاب هداية البشرية

القرآن المجيد كتاب هداية البشرية، يهدي الإنسان إلى خالقه للقيام بالواجب الذي كلف به من خلافة الأرض وتعميرها وعبادة خالقها، وهو دستور كامل لحياة الإنسان يشمل جوانب الحياة كلها، ويحدد حدودها وعلاقتها مع الكائنات والحيوانات والجمادات، فهو جوهرة فريدة وثروة نفيسة يتيمه يحتاج إليها البشر في كل حين وأن، فمن الأمر الطبيعي أنه يجب حفظ هذه الثروة العظيمة حتى يستفيد منها آخر أجيال البشر، فلهذا فكر عمر رضي الله عنه في حفظ هذا المعين الصافي كي لا ينكدر بتحريف الغلاة وانتحال المبطلين.

في موقعة اليمامة استشهد سبعون قارئاً (حافظاً) من قراء القرآن رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين، فهال ذلك عمر بن الخطاب، وأشار إلى أبي بكر الصديق بجمع القرآن في مصحف واحد خشية الضياع، فإن القتل قد استحر يوم اليمامة بالقراء، ويخشى إن استحربهم في المواطن الأخرى في المواطن الأخرى أن يضيع القرآن وينسى (۱۹)

قال زيد: أرسل إلي أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عنده، قال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقرء القرآن، وإنني أخشى أن يستحر القتل بقرء القرآن في المواطن، فيذهب كثير من القرآن، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله. قال عمر: هذا والله خير، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك رأي عمر، قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله، فتتبع القرآن فاجمعه... فتتبع القرآن أجمعه من العسب والخفاف، وصدور الرجال... (٢٠)

٢- العدل المطلق بين الرعية

عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثال حي ومشهور بين الآفاق عند الداني والقاسي للعدل المطلق بين الرعية كلهم، وعدم التفرقة بين عامة الناس وخاصتهم. هناك قصة مشهورة واقعة بين قبطي من أقباط مصر وبين محمد بن عمرو بن العاص -ابن واليه في مصر-. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ جاءه رجل من أهل مصر، فقال: "يا أمير المؤمنين، هذا مقام العائذ بك"، قال: "وما لك؟"، قال: أجرى عمرو بن العاص بمصر الخيل فأقبلت، فلما تراها الناس، قام محمد بن عمرو فقال: "فرسي ورب الكعبة، فلما دنا منه عرفته، فقلت: فرسي ورب الكعبة، فقام إلي يضربني بالسوط ويقول: "خذها وأنا ابن الأكرمين". قال: فوالله ما زاده عمر أن قال له: "اجلس، ثم كتب إلي عمرو إذا جاءك كتابي هذا فأقبل، وأقبل معك بابنك محمد، قال: فدعا عمرو وابنه فقال: "أحدثت حدثاً؟ أجريت جنابة؟"، قال: "لا"، قال: "فما بال عمر يكتب فيك؟"، قال: فقدم على عمر، قال أنس: فوالله إنا عند عمر حتى إذا نحن بعمرو، وقد أقبل في إزار ورداء، فجعل عمر يلتفت هل يرى ابنه؟ فإذا هو خلف أبيه، قال: "أين المصري؟"، قال: "ها أنا ذا"، قال: "دونك الدرّة فا ضرب ابن الأكرمين، اضرب ابن الأكرمين".

قال فضربه حتى أثخنه، ثم قال: أحلها 5 على صلعة عمرو، فوالله ما ضربك إلا بفضل سلطانه، فقال: "يا أمير المؤمنين، قد ضربت من ضربني"، قال: "أما والله لو ضربته ما حلنا بينك وبينه حتى تكون أنت الذي تدعه، يا عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم لإحراقاً؟"، ثم التفت إلى المصري فقال: "انصرف راشداً فإن رابك ريب فاكتب إلي". (٢١)

٥- الأخذ بمبدأ الشورى والعمل به

الاستشارة والتشاور وتبادل الآراء بين أعضاء البرلمان من أهم مظاهر

الديمقراطية في العصر الراهن، ولكن الإسلام قبل ألف وأربع مائة وخمسين سنة شرع مبدأ الشورى وجعله من الأمور الأساسية للدين، وقرنه بالأعمال المكتوبة، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨]، وعمل بذلك النبي في حياته، وخلفاؤه الراشدون، وكان عمر من ضمنهم الذي يهتم بهذا المبدأ العظيم كثيراً، فلم يكن يتخذ قراراته ويمضي في تدبير شؤون الدولة بمفرده بل كان أهل العلم والتقوى والصلاح مشاركون في مجلس الشورى، فيسمع آرائهم وحاجاتهم ورغباتهم بصبر وحلم، فيتحد معهم أحياناً على أساس حاجتهم ويرجع من رأيه، أو يخالفهم أحياناً فيقنعهم بحجته القاطعة، وكان الحق مطلوبهم جميعاً، فيتكلمون لإعلاء الحق ودحض الباطل، لا للمداينة والحصول على متاع الحياة الدنيا. وكان عمر لا يميز في مجلسه الاستشاري بين الصغار والكبار إن كان لديهم الكفاءة والصلاح. قال ابن عباس: كان القراء أصحاب مجالس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهو لا كانوا أو شباناً. (٢٢)

٦- النزاهة الخليفة على نفسه أو ولاته بتفقد أحوال الرعية ليلاً ونهاراً

كان عمر رضي الله عنه يعتقد أن الله سبحانه وتعالى يحاسبه على ما ولاه فيه، فلذا كان يتطلع دائماً إلى التعرف على أحوال رعيته وقضاء حاجاتهم، وكان كلما صلى صلاة جلس للناس، فمن كانت له حاجة نظر فيها. "وكان رضي الله عنه يجلس بعد صلاة الفجر للنظر في أمور رعيته حتى ترتفع الشمس، ثم يقوم فيدخل بيته" (٢٣)

وكان بعض الرعية لا يستطيع أن يعرض حاجته عليه هيبة منه، فاجتمع كبار الصحابة لإعلامه بذلك، وهم: علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم، وكان أجرأهم عليه عبد الرحمن بن عوف، فقالوا له: لو كلمت أمير المؤمنين للناس، فإنه يأتي الرجل طالب الحاجة، فتمنعه هيبتك أن يكلمك في حاجته حتى يرجع ولم يقض حاجته، فدخل على عمر رضي الله عنه فكلمه فقال: يا أمير المؤمنين، لن للناس، فإنه يقدم القادم فتمنعه هيبتك أن يكلمك في حاجته حتى يرجع ولم يكلمك، فقال عمر رضي الله عنه: يا عبد الرحمن أنشدك الله أعلي وعثمان وطلحة والزبير وسعد أمروك بهذا؟ فقال: اللهم نعم، قال: يا عبد الرحمن، والله لقد لنت للناس حتى خشيت الله في اللين، ثم اشتدت عليهم حتى خشيت الله في الشدة، فأين المخرج؟ فقام عبد الرحمن يبكي بجر داءه، يقول بيده أف لهم بعدك، أف لهم بعدك. (٢٤)

ولم يقتصر تفقده لرعيته في العاصمة فحسب، بل كان يتجول في أحياء المدينة وقرها، ويراقب أحوالهم وأخلاقهم وحاجاتهم، فيتخذ القرارات حسب مقتضى الحال. وكان خادمه أسلم وغيره من الشاهدين عليها.

ونحن نقدم قصة مشهورة كنموذج التي حكاهما مولاه أسلم فقال: خرجنا مع عمر بن الخطاب إلى حرة واقم حتى إذا كنا بصرار إذ ناره، فقال عمر: إني لأرى ها هنا ركباً قصر بهم البرد والليل، انطلق بنا، فخر جنا نهرول حتى دنونا منهم، فإذا امرأة معها صبيان صغار، وقدر منصوبة على نار، وصبيانها يتضاغون، فقال عمر: السلام عليكم يا أصحاب الضوء، وكره أن يقول أصحاب النار، فقال: وعليك السلام، فقال: أدنو؟ فقالت: ادن بخير أو دع، فدنا، فقال: ما بالكم؟ قالت: قصر بنا الليل والبرد، قال: ما بال هؤلاء الصبية يتضاغون؟ قالت: الجوع، قال: فأي شيء في هذه القدر؟ قالت: ما أسكتهم به حتى يناموا، والله بيننا وبين عمر، فقال: أي رحمة الله، وما يدري عمر بكم؟ قالت: يتولى عمر أمرنا ثم يغفل عنا، قال أسلم: فأقبل علي فقال: انطلق بنا، فخر جنا نهرول حتى أتينا دار الدقيق، فأخرج عدلاً من دقيق وكبة من شحم، فقال: إحمله علي، فقلت: أنا أحمله عنك، فقال: أنت تحمل عني وزري يوم القيامة؟ لا أم لك، فحملته عليه، فانطلق، وانطلقت معه إليها نهرول، فألقى ذلك عندها، وأخرج من الدقيق شيئاً فجعل يقول لها: ذري علي وأنا أحرك لك، وجعل ينفخ تحت القدر ثم أنزلها فقال أبعيني شيئاً فأنته بصحفة فأفرغها فيها ثم جعل يقول لها أطمعهم وأنا أسطح لهم فلم يزل حتى شعوا وترك عندها فضل ذلك وقامت معه فجعلت تقول جزاك الله خيراً كنت أولى بهذا الأمر من أمير المؤمنين فيقول قولي خيراً إذا جئت أمير المؤمنين وحدثيني هناك إن شاء الله ثم تنحى ناحية عنها ثم استقبلها فربض مرصاً فقلنا له ان لنا شأننا غير هذا ولا يكلمني حتى رأيت الصبية يصطرون ثم ناموا وهدأوا فقال يا أسلم إن الجوع أسهرهم وأبكاهم فأحببت أن لا أنصرف حتى أرى ما رأيت. (٢٥)

٤- عدم التمييز بين الخليفة والرعية في المعاش

كان عمر يعتبر نفسه من أعمار الناس، ولا يفضل نفسه على الآخرين، بل يواسيهم ويساويهم. قال الأحنف بن قيس: كنا جلوساً عند باب عمر بن الخطاب، فخرجت جارية، فقلنا سرية عمر، فقالت: إنها ليست بسرية عمر، إنها لا تحل لعمر، إنها من مال الله، قال: فتذاكرنا بيننا ما يحل من مال الله، فبلغ ذلك عمر، فأرسل إلينا، فقال: ما كنتم تذاكرون؟ فقلنا: خرجت علينا جارية فقلنا هذه سرية عمر، فقالت: إنها ليست بسرية عمر، إنها لا تحل لعمر، إنها من مال الله، فتذاكرنا بيننا ما يحل لك من مال الله، فقال: ألا أخبركم بما

أستحل من مال الله؟ حلتين، حلة الشتاء والقيظ، وما أحج عليه وأعتمر من الظهر، وقوت أهلي كرجل من قريش، ليس بأغناهم ولا بأفقرهم، ثم أنا رجل من المسلمين يصيبني ما يصيبهم. (٢٦)

وفي عهد خلافته وقعت بعاصمة الدولة الإسلامية وما حولها من القرى مجاعة شديدة، وسمي العام بعام الرماد، فقد واسى عمر الناس بنفسه فحرمها من الطعام الذي لا يجده عامة الناس، فلم يفضل نفسه على الآخرين، ولم يستأثر له شيئاً. قال أنس بن مالك: "تفرقر بطن عمر وكان يأكل الزيت عام الرمادة، وكان حرم عليه السمن، فنقر بطنه بإصبعه. وقال: تفرقر تفرقر كإنه ليس لك عندنا غيره حتى يحيا الناس". (٢٧)

٨- إضعاف العقوبات على الأهل إذا ارتكبوا بالمعاصي

كان عمر شديد الرقابة على أهله، فيقيم فيهم أحكام الدين ويلزمهم بها قبل أن يلزم بقية رعيتهم، ويضعف لهم العقوبة إن خالفوا القوانين، قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كان عمر إذا نهى الناس عن شيء، دخل إلى أهله - أو قال جمع أهله - فقال: إني نهيت الناس عن كذا وكذا، والناس إنما ينظرون إليكم نظر الطير إلى اللحم، فإن وقعتهم وقعوا، وإن هبتم هابوا، وإني والله لا أوتي برجل منكم وقع في شيء مما نهيت عنه الناس إلا أضعفت له العقوبة لمكانه مني، فمن شاء فليتقدم، ومن شاء فليتأخر. (٢٨)

٩- التجنب من التعصب القبلي في تعيين مناصب الدولة

كانت سياسة عمر في تعيين الولاة من أروع صفحات التاريخ البشري، فكان يولي الأكفاء القادرين الذين يتولون أمر رعاية شؤون الرعية ومصالحهم مع رعاية تقواهم وصلاحهم، بحيث لا يمكن مخادعتهم من جانب أحد، ويفضل صحابة النبي؛ لأنهم خير خلق الله بعد الأنبياء والمرسلين بشرط أن يكونوا أقوياء وصالحين لحمل أعباء الولاية عملاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَزْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦]، وأن لا يكونوا من قرابته وعشيرته، فكان يجنب قرابته الولاية والخلافة، وأوصى الخلفاء بعده بعدم توليتهم من قراباتهم وحملهم على رقاب الناس، فلما طعن، وطلب الناس منه أن يوصي ويستخلف، قال: ما أجد أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء نفر أو الرهط الذين توفي رسول الله وهو عنهم راض، فسمى علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن، وقال: ليشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء.

وكان يرى أن استقامة الوالي وصلاحه سبب لصلاح رعيته، وأن فساده وانحرافه

سبب لفساد الرعية وانحرفهم، فكان يقول: إن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولا تهم وهداتهم. (٢٩)

وكان عمر يحب الزاهدين في الدنيا والراغبين عن حرص الولاية، فإن الوالي إذا كان زاهدا في الدنيا يكن مخلصا في العمل، ومبتعدا عن المطامع.

روي أن عمر أخذ أربع مائة دينار، فجعلها في صرة، ثم قال للغلام: اذهب بها إلى أبي عبيدة بن الجراح ثم تله ساعة في البيت حتى تنظر ما يصنع، فذهب بها الغلام إليه، فقال: يقول لك أمير المؤمنين: اجعل هذه في بعض حوائجك. فقال: وصله الله ورحمه، ثم قال: تعالي يا جارية، اذهبي بهذه السبعة إلى فلان، وبهذه الخمسة إلى فلان، وبهذه الخمسة إلى فلان حتى أنفذها، فرجع الغلام إلى عمر، فأخبره ووجدته قد أعد مثلها لمعاذ بن جبل، فقال: اذهب بها إلى معاذ بن جبل ثم تله في البيت ساعة حتى تنظر إلى ما يصنع، فذهب بها إليه، فقال: يقول لك أمير المؤمنين: اجعل هذا في حاجتك. فقال: وصله الله ورحمه، تعالي يا جارية، اذهبي إلى فلان بكذا، وإلى بيت فلان بكذا، وإلى بيت فلان بكذا، فاطلعت امرأة معاذ، فقالت: ونحن والله مساكين فأعطنا، فلم يبق في الخرق إلا ديناران، فرمى بهما إليها، فرجع الغلام إلى عمر فأخبره، فسر بذلك عمر، وقال: إنهم إخوة، بعضهم من بعض. (٣٠)

وكان يستعمل الولاية والأمراء ليعاونوه على أعباء الخلافة وتنظيم أمور الدولة، والقيام بشئون الرعية بأحسن الوجوه، فكان يقول: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار أنني إنما بعثتهم عليهم، ليعدلو عليهم، وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم، ويقسموا فيهم ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم. (٣١)

وكان يقول: إني لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم، وليشتموا أعراضكم، ويأخذوا أموالكم. (٣٢)

١٠ - عزل الولاية لعدم الجدارة أو الاستبداد أو الشبهات

الولاية والموظفون لا بد لهم أن يتمتعوا بلباقات كثيرة ويتصفوا بصفات رائعة ليحسنوا إدارة الأمور، ويعاملوا الناس معاملة حسنة. وكان عمر بن الخطاب يعتبر بعض الصفات لازمة للولاية، فإذا رأى فيهم ما يخالفها أو رآهم غير جديرين بالولاية عزلهم، فمثلا: عزل عمر عمار بن ياسر بعد أن سأل عنه جرير بن عبد الله، فقال: ألا تخبروني عن أميركم هذا أمجزئ هو؟ قلت: والله ما هو بمجزئ ولا كاف ولا عالم بالسياسة، فعزله وبعث المغيرة بن شعبه. (٣٣)

وعزل شر حبيب بن حسنة، فقال: يا أمير المؤمنين، أعن سخطة نزعني؟ فقال: لا،

ولكن رأينا من هو أقوى منك، فتحررنا من الله أن نترك وقد رأينا من هو أقوى منك. (٣٣)

وحين شكوا أهل الكوفة سعد بن أبي وقاص إلى عمر، وزعموا أنه لا يحسن أن يصلي بهم، عزله عمر مع تيقنه بعدم صدق هذه التهمة ولكنه رضي الله عنه فعل ذلك قطعاً للفتنة التي قد تقع بسبب كراهية الرعية للوالي وشق عصا الطاعة عليه، وقد بين عمر رضي الله عنه عند وفاته أنه لم يعزل سعداً عن عجز ولا خيانة، فقال: فإن أصابت الإمارة سعداً فهو ذلك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمر، فإنني لم أنزعه عن عجز ولا خيانة. (٣٥)

وقد يعزل الوالي لاستبداده وعصيان أوامره؛ لأنه كان يعتقد اعتقاداً جازماً أن الخليفة محاسب عند الله لأعماله ولأعمال ولاته، فقال مخاطباً لأهل الجابية بعد عزل خالد بن الوليد عن إمارة الشام: إني أعتذر إليكم من خالد بن الوليد، إني أمرته أن يحبس هذا المال على ضعفه المهاجرين، فأعطى ذالبأس، وذا الشرف، فنزعت وأمرت أبا عبيدة. (٣٦)

عن الأسود بن يزيد قال: كان الوفد إذا قدموا على عمر رضي الله عنه سألهم عن أميرهم، فيقولون: خير، فيقول: هل يعود مرضاكم؟ فيقولون: نعم، فيقول: هل يعود العبد؟ فيقولون: نعم، فيقول: كيف صنيعه بالضعيف؟ هل يجلس على بابه؟ فإن قالوا الخصلة منها: لا، عزله. (٣٧)

١ - محاسبة العمال والولاية في مصادر الأموال

في العصر الراهن تحاسب الحكومة موظفي الدولة عن مصادر أموالهم، فإن رابت في أحد أخذت أمواله المشوبة، هكذا نرى أن عمر كان يحاسب عماله وولاته حرصاً منه على رعاية أموال المسلمين وعلى أرزاق وولاته حتى تكون مباحة لا تشوبها شائبة من مال حرام، فإذا استكثرها يقبض أموال وولاته حتى يستوثق من مصادرها.

عن أبي هريرة قال: كنت عاملاً بالبحرين فقدمت على عمر بن الخطاب فقال: عدوا لله وللإسلام، أو قال: عدوا لله ولكتابه سرق مال الله، قلت: لا، ولكنني عدو من عاداهما، خيل لي تنتاجت وسهام لي اجتمعت، فأخذ مني اثني عشر ألفاً، قال ثم أرسل إلي بعد أن ألا تعمل؟ قلت: لا، قال: لم؟ أليس قد عمل يوسف؟ قلت: يوسف نبي بن نبي فأخشى من عملكم ثلاثاً أو اثنتين، قال: أفلا تقول خمسا؟ قلت: لا، أخاف أن يشتموا عرضي ويأخذوا مالي ويضربوا ظهري، وأخاف أن أقول بغير حلم وأقضي بغير علم.

وفي رواية أن عمر بن الخطاب قال لأبي هريرة: كيف وجدت الإمارة يا أبا هريرة؟ قال: بعثتني وأنا كاره ونزعتني وقد أحببتها. وأتاه بأربع مائة ألف من البحرين فقال: أظلمت أحداً؟ قال: لا، قال: أخذت شيئاً بغير حقه؟ قال: لا، قال: فما جئت به لنفسك؟ قال: عشرين

ألفاً، قال: من أين أصبتها؟ قال: كنت أتجر، قال: انظر رأس مالك ورزقك فخذها واجعل الأخر في بيت المال. (٣٨)

١٢- الحرية الدينية للمواطنين وعدم الإكراه على اعتناق دين المسلمين

إن الإسلام لم يكره أحداً على اعتناقه، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقال تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنَّ عَلَيْكَ الْإِبْلَاحَ﴾ [الشورى: ٢٨] وأمر أتباعه أن يجادلوا الناس بالتي هي أحسن كما قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

ولذلك نجد أن عمر بن الخطاب حرص على حماية الحرية الدينية في دولته سار على هدي النبي والخليفة الراشد الأول أبي بكر، فقد أقر أهل الكتاب على دينهم، وأخذ منهم الجزية وعقد معهم المعاهدات.

جاءت ذات يوم امرأة نصرانية عجوز إلى عمر -رضي الله عنه- كانت لها حاجة عنده فقال لها: أسلمي تسلمي؛ إن الله بعث محمداً بالحق، فقالت: أنا عجوز كبيرة، والموت إلي أقرب، ففضي حاجتها، ولكنه خشي أن يكون في مسلكه هذا ما ينطوي على استغلال حاجتها لمحاولة إكراهها على الإسلام، فاستغفر الله مما فعل وقال: اللهم إني أرشدت ولم أكره.

وكان لعمر رضي الله عنه عبد نصراني اسمه (أشق) حدث فقال: كنت عبداً نصرانياً لعمر، فقال أسلم حتى نستعين بك على بعض أمور المسلمين، لأنه لا ينبغي لنا أن نستعين على أمورهم بمن ليس منهم، فأبيت فقال: (لا إكراه في الدين). فلما حضرته الوفاة أعتقني وقال: اذهب حيث شئت.

وقد كان أهل الكتاب يمارسون شعائر دينهم وطقوس عبادتهم في معابدهم وبيوتهم، ولم يمنعهم أحد من ذلك لأن الشريعة الإسلامية حفظت لهم حق الحرية في الاعتقاد، وقد أورد الطبري في العهد الذي كتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيليا (القدس) ونص فيه على إعطاء الأمان لأهل إيليا على أنفسهم وأموالهم وصلبانهم وكنائسهم. وكتب والي عمر بمصر عمرو بن العاص لأهل مصر عهداً جاء فيه؛ بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وبرهم وبحرهم وأكد ذلك العهد بقوله: على ماضي هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمة المؤمنين. (٣٩)

١٣ - تقسيم العطاء بين الرعية

العطاء نُول للرجل السَّمحِ والعطاء والعَطِيَّة اسم لما يَعْطَى والجمع عطايا وأَعْطِيَّة (٣٠) الدولة تدفع للناس مرتبات سنوية محددة سميت بالعطاء. (٣١)

كان لعمر فكرة مستقلة في تقسيم الأموال، فكان يقسمها بين الرعية حسب المصالح العامة، بينما كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يسوي بين الناس: الحر والعبد، والذكر والأنثى، والصغير والكبير، فلما كلمه الناس ليفضّل أصحاب بدر، قال لهم: فضائلهم عند الله، وأما هذا المعاش فالسوية فيه خير من الأثرة. فعمل بهذا طوال ولايته، لعله رأى أن التفاوت في العطاء من شأنه أن يخلق فرصاً لتراكم الثروات لدى بعض الأفراد، مما يشكل مع الزمن فتنةً في الدين وفساداً في الدنيا.

ولما تولى عمر رضي الله عنه الخلافة فضّل المهاجرين والأنصار في تدوين الدواوين وتقسيم العطاء. وسار عثمان رضي الله عنه من بعده على هذا النهج. وكان يرى: أنه ليس من العدل أن يساوي بين من بذل نفسه وماله في سبيل الله، فحارب مع الرسول لنصرة العقيدة ومن حارب الرسول والعقيدة، ثم أسلم حين غلب على أمره. فكان يقول: إن أبا بكر رأى رأياً، ولي فيه آخر، لا أجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه. (٣٢)

وكان موقف عمر واقعياً، لأن حاجات الناس غير متساوية، ونرى انعكاسه في خلافة علي بن أبي طالب، فقد أعاد في خلافته طريقة أبي بكر في تقسيم العطاء، فأعطى جميع الصحابة والمسلمين بالسوية دون تفریق بين من سبَق إلى الإسلام، ومن جاء متأخراً، وقسم ما في بيت المال على الناس، ولم يُفضّل أحداً على أحد، وكان لا يدع في بيت المال شيئاً يبيت به حتى يقسمه، وكان يكنس بيت المال بعد ذلك بيده، ثم يصلي فيه ركعتين رجاءً أن يشهد له يوم القيامة أنه لم يحبس فيه مالا عن المسلمين. ولم يزد علي فيما فعل على أن اتبع نهج أبي بكر، مما أغضب أشراف العرب لمساواتهم بالموالي في العطاء، فأثر ذلك على علاقته بالناس. واعتبر بعض المؤرخين أن ذلك كان سبباً في تفرق الناس من حوله، وانتهاج أهل العراق معه نهجاً جديداً من الخذلان وترك النصرة. (٣٣)

في موقف أبي بكر من تقسيم المال بالتنسوية ظهرت المساواة الإسلامية، فرضي الجميع بتقسيمه ولو اقترح بعضهم بالترفضيل حسب مقتضى الحال. وفي موقف عمر من العطاء بالترفضيل تكريم لأهل السابقة في الإسلام، وتقييم لنفسيتهم التي فطر الناس عليها. والترفضيل في الرزق من سنة الله ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ [النحل: ٤١] كما أنه يتساير النظم المالية المعاصرة التي تزيد في رواتب الموظفين القداماء حسب

قدمهم في الوظيفة.

ولكن نرى في آخر حياته ما يدل على رجوعه من رأيه السابق، لأن المصلحة قد انقضت، وهي مصلحة تفضيل أصحاب السابقة في الإسلام، وفي آخر حياته استوى معظم الناس من حيث اعتناق الإسلام. روى أبو يوسف: أن عمر لما رأى المال قد كثر قال: "لئن عشت إلى هذه الليلة من قابل، لألحقن آخر الناس بأولهم حتى يكونوا في العطاء سواء" فتوفي قبل ذلك. (٣٣) من هذا النص يفهم أنه عزم على الرجوع إلى فكرة أبي بكر في المساواة في العطاء.

١٣ - تقسيم الغنيمة والفيء

وقد بين القرآن أن خمس الغنائم هي حصّة الدولة، ولكنه حدد أوجه صرف الخمس: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ وأما أربعة أخماس الغنائم الأخرى فإنها توزع على المقاتلين الذين شهدوا القتال، وبذلك فإن معظم الغنائم يتصرف بها الأفراد مما يرفع مستوى معيشتهم.

وأما الفيء فقد حدد القرآن أوجه صرفه: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٤] وهكذا فإن أموال الفيء كلها للدولة تتصرف في إنفاقها في التكافل الاجتماعي والتقريب بين فئات المجتمع الاقتصادية. ولما تولى أبو بكر رضي الله عنه الخلافة جعل سهم الرسول من الخمس في الجهاد في سبيل الله، وأما سهم ذوي القربى، وهم بنو هاشم وبنو المطلب، فولى عليه علياً رضي الله عنه ليقوم بقسمته.

وفي خلافة عمر رضي الله عنه عرض على بني هاشم والمطلب أن يصرف عليهم من خمس ذوي القربى في مجالات محددة "يزوج أيمهم، ويقضي دين غريمهم، فأبوا إلا أن يسلمهم الخمس جميعاً، فأبى عمر رضي الله عنه". (٣٥)

١٥ - الاهتمام بالمصالح العامة في تقسيم الأراضي

أ - تقسيم الأراضي المفتوحة

لا يخفى على أحد أن في عهد عمر بن الخطاب فتحت بلاد كثيرة من الشام والفرس ومصر، فطلب المحاربون من قادتهم أن يقسم بينهم ما فتحوه بسيفهم من الأرض وغيرها، أذكر على سبيل المثال، لما فتحت مصر قام الزبير بن العوام، فطلب من عمرو بن العاص قائد الجيش أن يقسمها بين أفرادهم. (٣٦)

روى أبو عبيد: قدم عمر الجابية فأراد قسم الأراضي بين المسلمين، فقال معاذ: والله إذا ليكونن ما تكره، إنك إن قسمتها صار الربيع العظيم في أيدي القوم ثم يببسون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام مسدأ، وهم لا يجدون شيئاً فانظر أمر أيسع أولهم وآخرهم،^(٣٤) لقد نبه معاذ بن جبل عمر إلى أمر عظيم، جعل عمر يتتبع آيات القرآن الكريم، ويتأملها مفكراً في معنى كل كلمة يقرأها حتى توقف عند آيات تقسيم الفيء في سورة الحشر، فبين له أنها تشير إلى الفيء للمسلمين في الوقت الحاضر، ولمن يأتي بعدهم، فعزم على تنفيذ رأي معاذ رضي الله عنه، فانتشر خبر ذلك بين الناس ووقع خلاف بينه وبين بعض الصحابة رضوان الله عليهم، فكان عمر ومؤيدوه لا يرون تقسيم الأراضي التي فتحت، وكان بعض الصحابة ومنهم بلال بن رباح، والزبير بن العوام يرون تقسيمها، كما تقسم غنيمة العسكر، كما قسم النبي خيبر، فأبى عمر التقسيم وتلا عليهم الآيات الخمس من سورة الحشر من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كِنٍّ اللَّهُ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] حتى فرغ من شأن بني النضير ثم قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَ بَيْنِ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ...﴾ [الحشر: ٧] فهذه عامة في القرى كلها، ثم قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ...﴾ [الحشر: ٩] فهذا في الأنصار خاصة ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم، فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾ [الحشر: ١٠]، فكانت هذه عامة لمن جاء بعدهم، فما من أحد من المسلمين إلا له في هذا الفيء حق، قال عمر: فلئن بقيت ليلغن الراعي بصنعاء نصيبه من هذا الفيء ودمه في وجهه^(٣٨) وجاء رواية قال عمر: فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بعلوجها قد اقتسمت وورثت عن الآباء وحيزت، ما هذا برأي، فقال له: عبد الرحمن ابن عوف فما الرأي؟ ما الأرض والعلوج إلا مما أفاء الله عليهم، فقال عمر ما هو إلا كما تقول ولست أرى ذلك، والله لا يفتح بعدي بلد فيكون فيه كبير نيل بل عسى أن يكون كالأرض على المسلمين، فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها، وأرض الشام بعلوجها، فما يسد به الثغور؟ وما يكون للذرية والأرامل لهذا البلد وبغيره من أراضي الشام والعراق؟ فأكثر واعلى عمر وقالوا: تقف ما أفاء

اللہ علینا بأسیافنا علی قوم لم یحضرُوا ولم یشهدُوا، ولأبناء القوم وأبناء آبائهم ولم یحضرُوا، فكان عمر رضی اللہ عنہ، لا یزید علی أن یقول: هذا رأی، قالوا: فاستشر، فأرسل إلى عشرة من الأنصار من كبراء الأوس والخزرج وأشرفهم فخطبهم، وكان مما قال لهم: إني واحد كأحدكم، وأنتم اليوم تقرون بالحق، خالفني من خالفني، ووافقني من وافقني، ولست أريد أن تتبعوا هذا الذي هو أي ثم قال: قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أنني أظلمهم حقوقهم، ولكن رأيت أنه لم يبق شيء يفتح بعد أرض كسرى وقد غنمنا الله أموالهم وأرضهم وعلو جهم فقسمت ما غنموا من أموال بين أهلهم، وأخرجت الخمس فوجهته على وجهه، وقد رأيت أن أحبس الأرضين بعلوجها واضعاً عليهم فيها الخراج وفي رقابهم الجزية يؤدونها فتكون فيئاً للمسلمين، المقاتلة والذرية، ولمن يأتي من بعدهم، رأيتم هذه الثغور لا بدلها من رجال يلزمونها رأيتم هذه المدن العظام لا بدلها من أن تشحن بالجيوش، وإدراج العطاء عليهم فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرض والعلوج؟ فقالوا جميعاً: الرأي رأيك فنعم ما قلت ورأيت، إن لم تشحن هذه الثغور وهذه المدن بالرجال وتجري عليهم ما يتقوون به رجع أهل الكفر إلى مدنهم،^(۴۹) وقد قال عمر فيما قاله: لو قسمتها بينهم لصارت دولة بين الأغنياء منكم، ولم يكن لمن جاء بعدهم من المسلمين شيء، وقد جعل الله لهم فيها الحق بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ ثم قال: فاستوعبت الآية الناس إلى يوم القيامة، وبعد ذلك استقر رأي عمر وكبار الصحابة رضي الله عنهم على عدم قسمة الأرض. (۵۰)

ب- إلغاء عقد الأرض المقطعة لمن لا يستطيع عمارتها

كان الرسول والخلفاء الراشدون يقطعون الأرض لمن طلبها بقصد عمارتها وزراعتها والاستفادة منها وإفادة المسلمين من ثمارها وزروعها، ولكن إذا أهملها ولم يتقو على عمارتها عن عبد الله بن أبي بكر قال: جاء بلال بن الحارث المزني إلى رسول الله، فاستقطعه أرضاً فأقطعها له طويلاً عريضة، فلما ولي عمر قال له: يا بلال، إنك استقطعت رسول الله أرضاً طويلاً عريضة فقطعها لك، وأن رسول الله لم يكن يمنع شيئاً يسأله، وأنت لا تطبق ما في يدك، فقال: أجل. فقال عمر: فانظر ما قويت عليه منها فأمسكه، وما لم تطق وما لم تقو عليه فادفعه إلينا نقسمه بين المسلمين. فقال: لا أفعل والله، شيئاً أقطعنيه رسول الله. فقال عمر: والله لتفعلن. فأخذ عمر ما عجز عن عمارته، فقسمه بين المسلمين. (۵۱)

ولا ينبغي أن يشك أحد بأن عمر رضي الله عنه غصب حق الآخرين، بل كانت الأرض مملوكة للدولة وليست لشخص معين، وأقطعها رئيس الدولة للاستفادة والإفادة، فلما أهملها لمدة طويلة تزيد على ثلاث سنوات (من زمن النبي إلى زمن عمر) فقد المقصد

من الإقطاع فألغاها فيما لا يتقوى عليها، وأبقاها فيما يتقوى عليها.

وكان من قوانين عمر "من كانت له ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها، فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها" (٥٢)

ففي موقف عمر من أرض بلال بن الحارث المزني نرى التطبيق الواقعي لفكرة الاستخلاف على الممتلكات، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَثِيرٌ﴾ [الحديد: ٤]

١٦ - منع التجار من الاحتكار لدفع الحرج عن الناس

إن الشريعة الإسلامية تحترم الملكية الفردية، وتحث على تنمية المال بالوسائل المباحة بشرط أن لا تضر بالمصلحة العامة، والمصلحة الخاصة تابعة للمصلحة العامة وليست عليها. فإن تعدى صاحب المال على مصالح الجماعة باحتكار البضائع والمغلاة في الثمن، فإن لولي الأمر أن يتصرف بما يحفظ المصلحة العامة. فإذا حاول التجار الاحتكار واسغلال حاجة الناس إلى السلعة لجني ربح أكبر فيتدخل الإمام في الأسعار ويجبر المحتكرين والمستغلين، ويحملهم على ما يحقق المصالح العامة ويحفظ لهم نسبة محددة من الربح.

عن فروخ مولى عثمان أن عمر -رضي الله عنه وهو يومئذ أمير المؤمنين- خرج إلى المسجد فرأى طعاما منشورا فقال: ما هذا الطعام؟ فقالوا: طعام جلب إلينا. قال: بارك الله فيه وفيمن جلبه. قيل: يا أمير المؤمنين، فإنه قد احتكر. قال: ومن احتكره؟ قالوا: فروخ مولى عثمان وفلان مولى عمر، فأرسل إليهما فدعاهما فقال: ما حملكما على احتكار طعام المسلمين؟ قالوا: يا أمير المؤمنين نشترى بأموالنا ونبيع. فقال عمر: سمعت رسول الله يقول: [من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس أو بجذام] فقال فروخ عند ذلك: يا أمير المؤمنين أعاهد الله وأعاهدك أن لا أعود في طعام أبدا، وأما مولى عمر فقال: إنما نشترى بأموالنا ونبيع... (٥٣)

١٧ - سنته في إقامة الحدود

كان عمر بن الخطاب يقيم الحدود والتعزيرات على العصاة والمذنبين، ويراعي في ذلك مقاصد الشريعة ومصالح العباد العامة، ويدرأ الحدود بالشبهات، فلذلك تتنوع حدوده وتعزيراته، وتختلف حسب مقتضى الحال.

١- أحيانا يترفق بالعصاة، وينصحهم أملاً في رجوعهم إلى الحق. عن أنس بن مالك قال:

بعثني أبو موسى بفتح تستر إلى عمر، فسألني عمر فقال: ما فعل النفر من بكر بن وائل؟ وكان ستة نفر من بكر بن وائل قدارتدوا عن الإسلام، ولحقوا بالمشركين، فأخذت في حديث آخر لأشغله فقال: ما فعل النفر من بكر بن وائل؟ فقلت: يا أمير المؤمنين، قوم ارتدوا عن الإسلام، ولحقوا بالمشركين، ما سبيلهم إلا القتل، فقال عمر: لأن أكون أخذتهم سلماً أحب إلي مما طلعت عليه الشمس من صفراء أو بيضاء، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، وما كنت صانعاً بهم لو أخذتهم، قال: كنت عارضاً عليهم الباب الذي خرجوا منه أن يدخلوا فيه، فإن فعلوا ذلك قبلت منهم، وإلا استودعتهم السجن. (۵۳)

ب- وله موقف آخر من المرتدين الآخرين وهو قتلهم مباشرة إن لم يتوبوا، لأنه أمهلهم في التفكير في دين الحق، فإذا لم يتوبوا فإنهم خذلوا دين الحق، فعقابهم نصرة للحق. أخذ ابن مسعود قوما ارتدوا عن الإسلام من أهل العراق فكتب فيهم إلى عمر فكتب إليه أن اعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله فإن قبلوها فخل عنهم وإن لم يقبلوها فاقتلهم فقبلها بعضهم فتركه ولم يقبلها بعضهم فقتله. (۵۵)

ت- وله موقف آخر منهم في معالجة الخطايا، وهو ستر عيوبهم، وعدم التشهير بهم، حتى لا يشعروا بالنقص، ولا ينبذهم المجتمع، فلا يبالون بالمعصية ولا يرجعون إلى التوبة والطاعة. كان شرحبيل بن السمط رضي الله عنه على جيش قرب المدائن، فقال لجنده: إنكم نزلتم أرضاً الشراب فيها فاش، والنساء فيها كثيرة، فمن أصاب منكم حداً فليأتنا، فنقيم عليه الحد، طهوره، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فكتب إليه: لا أم لك، أنت الذي تأمر الناس أن يهتكوا ستر الله الذي سترهم. (۵۶)

ولكن إذا تعدى فسقهم على غيرهم، وانتشر شرهم وبغيهم يعاقبهم بقسوة، وذلك حفاظاً على مصالح المسلمين، ولكي يكونوا عبرة لأولئك الألباب. عن عبيد بن عمير أن رجلاً صاف ناساً من هذيل، فذهبت جارية لهم تحتطب، فأرادها عن نفسها، فرمته بفهر فقتلته، فرفع ذلك إلى عمر رضي الله عنه فقال: ذاك قتيل الله، والله لا يودي أبداً. (۵۷)

وعن صفية ابنة أبي عبيد قالت وجد عمر بن الخطاب في بيت رويشد الثقفي خمراً وقد كان جلد في الخمر فحرق بيته وقال ما اسمه قال رويشد قال بل فويسق. (۵۸)

ث- وقد زاد عمر حد الخمر من أربعين جلدة إلى ثمانين جلدة باستشارة الصحابة. عن أنس بن مالك قال: جلد النبي في الخمر بالجريد والنعال، ثم جلد أبو بكر أربعين، فلما كان عمر، ودنا الناس من الريف والقرى، قال: ماترون في حد الخمر؟ فقال: عبد

الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود، فجلد عمر ثمانين. (٥٩)

وأحياناً غرب في الخمر بعد أن جلد. عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: أتى عمر رضي الله عنه بشيخ شرب الخمر في رمضان، فقال: للمنخرين للمنخرين، وولدانا صيام، فضر به ثمانين، ثم سيره إلى الشام. (٦٠)

وعن عبد الله بن عمر أن أبا بكر بن أمية بن خلف غرب في الخمر إلى خير فلحق بهرقل قال فتنصر فقال عمر لا أغرب مسلماً بعده أبداً وعن إبراهيم أن علياً قال حسبهم من الفتنة أن ينفوا. (٦١)

ج- وقد رجم عمر بن الخطاب الزناة المحصنين اقتداءً بالنبي. عن ابن عباس قال: قال عمر: لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن إذا قامت البينة أو كان الحمل أو الاعتراف - قال سفيان كذا حفظت - ألا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. (٦٢)

ح- ومن باب سد الذرائع حث عمر على النكاح وعلى تيسير أمورهم. قال عمر رضي الله عنه: والله ما أفاد رجل فائدة بعد الإسلام خير من امرأة حسناء حسنة الخلق ودود ولود والله ما أفاد رجل فائدة بعد الشرك بالله شر من مريئة سيئة الخلق حديدة اللسان والله إن منهن لغلما ما يفدى منه وغنما ما يحذى منه. (٦٣)

وقد حث عمر أولياء النساء على عدم المغالاة بالمهور، فغلاء المهور كثير أما يكون سبباً في عجز كثير من الراغبين في النكاح منه لقلة المال. عن أبي العجفاء السلمي قال: قال عمر بن الخطاب: "ألا لا تغالوا في صدقة النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله، لكان أولاً كم بهاني الله، ما علمت رسول الله نكح شيئاً من نسائه، ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من نتي عشرة أو قية" (٦٤)

خ- ويدرأ الحدود بالشبهات: حد السارق والسارقة قطع أيديهما كما بينه الله سبحانه في سورة المائدة رقم الآية ٣٨، وقد طبق النبي هذا الحكم في السارق، ثم طبقه الخليفةتان الأولان أبو بكر وعمر. إلا أننا نجد أنه أوقف بهذا الحد في عام المجاعة، وقال: لا أقطع في عام سنة. (٦٥)

سرق غلمان لحاطب بن أبي بلتعة ناقة لرجل من مزينة، فأتي بهم عمر، فأقروا، فأرسل إلى عبد الرحمن بن حاطب فجاء، فقال له: "إن غلمان حاطب سرقوا ناقة رجل من مزينة، وأقروا على أنفسهم"، ثم قال عمر: "يا كثير بن الصلت اذهب فاقطع أيديهم. فلما

ولّی بهم، أرسل وراءهم من يأتي بهم، ثم قال: "أما والله لولا أني أعلم أنكم تستعملونهم وتجيعونهم، حتى إن أحدهم لو أكل ما حرم الله عليه حل له - لقطعت يدهم، وأيم الله إذ لم أفعل لأغرمنك غرامة توجعك. ثم قال لصاحب الناقة: "يامزني، بكم أريدت منك ناقتك؟" قال: بأربع مائة، فقال عمر لصاحب الغلمان: "أذهب فأعطه ثمان مائة." (۲۶)

هذه بعض النماذج للملامح الإنسانية في تشريع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد قدمتها تيسر لي، ولم يمكن لي أن أستعيب جميع قضايا عصره وفقهه لضيق المجال. وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرياته أجمعين.

المراجع والمصادر

- ۱۔ الدكتور طه حسين، الشيخان، مصر: دار المعارف، 1960م، ص 130.
- ۲۔ المصدر نفسه، ص 189.
- ۳۔ نفس المصدر، ص 247.
- ۴۔ ينظر: تاريخ الطبري، 3/286.
- ۵۔ مسند أبي يعلى لأحمد الموصلي، رقم (3315)، وفي الإسناد يوسف ابن عطيه وهو ضعيف، ولكن للحديث طرق أخرى تؤيده، فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره.
- ۶۔ مصنف عبد الرزاق، رقم (20713).
- ۷۔ رواه أحمد/الزهدي ص 152
- ۸۔ ابن حجر العسقلاني، المطالب العالمة 504، رقم (3988).
- ۹۔ مصنف ابن أبي شيبة، 99/7، رقم (34486).
- ۱۰۔ مالك بن أنس، الموطأ 21/2، رقم (3044).
- ۱۱۔ صحيح البخاري، رقم (3488).
- ۱۲۔ صحيح البخاري، رقم (82).
- ۱۳۔ المعجم الكبير للطبراني، رقم (8809).
- ۱۴۔ ابن أبي شيبة، المصنف 6/355، رقم (31988).
- ۱۵۔ أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، (1/344).
- ۱۶۔ صحيح البخاري، رقم (1597).
- ۱۷۔ صحيح البخاري، رقم (1605).
- ۱۸۔ صحيح البخاري، رقم (6924).
- ۱۹۔ ينظر: مباحث في علوم القرآن للدكتور مناع القطان (القاهرة: مكتبة وهبة، ط 14، 2007م)، ص 20، 21.
- ۲۰۔ صحيح البخاري رقم (4701).
- ۲۱۔ يوسف بن حسن بن عبد الهادي المبرد، محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، (المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط 1، 2000م)، 472/2-473.
- ۲۲۔ البخاري، الصحيح، رقم (4366).

- ۲۳۔ ابن سعد، الطبقات 288/3.
- ۲۴۔ ابن شبة، تاریخ المدینة 246/2.
- ۲۵۔ أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، 93/1، رقم (382).
- ۲۶۔ أبو عبيد، الأموال ص 281
- ۲۷۔ ابن سعد، الطبقات 310/3
- ۲۸۔ مصنف عبد الرزاق، رقم (20713).
- ۲۹۔ البيهقي، السنن الكبرى، رقم (17094).
- ۳۰۔ ابن المبارك، الزهد ص 178.
- ۳۱۔ مسلم، الصحيح مع شرح النووي 5154/5.
- ۳۲۔ ابن سعد، الطبقات 281، 280/3.
- ۳۳۔ ابن أبي شيبة، المصنف 203/6، رقم (30680).
- ۳۴۔ ابن أبي شيبة، المصنف، 189/6، رقم (30569).
- ۳۵۔ صحيح البخاري، 299/2.
- ۳۶۔ الفسوي، المعرفة والتاريخ 463/1، 464.
- ۳۷۔ الطبري، تاريخ الأمم والملوك 579/2.
- ۳۸۔ ابن سعد، الطبقات، 336، 335/4.
- ۳۹۔ الدكتور علي محمد الصلابي، أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، موقع مكتبة صيد الفوائد، 156/1.
- ۴۰۔ ابن منظور، لسان العرب، 68/15، مادة (عطا).
- ۴۱۔ أكرم العمري، عصر الخلافة الراشدة، 229/1.
- ۴۲۔ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، الخراج، (البولاق: المطبعة الأميرية، 1303 هـ)، ص 42.
- ۴۳۔ علي بن نايف الشحود، الفتنة في عهد الصحابة، 314/1، 315.
- ۴۴۔ كتاب الخراج لأبي يوسف، ص 42.
- ۴۵۔ أكرم العمري، عصر الخلافة الراشدة، 226-223/1.
- ۴۶۔ أبو العباس أحمد بن يحيى البلاذري، فتوح البلدان، (بيروت: دار النشر للجامعيين، 1997 م)، ص 306.
- ۴۷۔ أبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، 1353 هـ)، ص 75.
- ۴۸۔ أبو يوسف، الخراج، ص 67.

- ۴۹۔ أبو یوسف، الخراج، ص 67.
- ۵۰۔ عبد اللہ جمعان السعدي، سياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب، ص 105.
- ۵۱۔ يحيى بن آدم القرشي، الخراج، (القاهرة: المكتبة السلفية، 1347هـ)، ص 93.
- ۵۲۔ أبو يوسف، الخراج، ص 34.
- ۵۳۔ أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، 1/214، 215، رقم (135).
- ۵۴۔ عبد الرزاق، المصنف 10/164، 165، رقم (18696).
- ۵۵۔ عبد الرزاق، المصنف 10/168، رقم (18707).
- ۵۶۔ هناد، الزهد 2/646.
- ۵۷۔ السنن الكبرى 8/337، رقم (18104).
- ۵۸۔ عبد الرزاق، المصنف 9/229، رقم (17035).
- ۵۹۔ البخاري، الصحيح، رقم (6776).
- ۶۰۔ عبد الرزاق، المصنف 7/382، رقم (13557).
- ۶۱۔ عبد الرزاق، المصنف 7/314، رقم (13320).
- ۶۲۔ البخاري، الصحيح 4/179، رقم (6441).
- ۶۳۔ البيهقي، السنن الكبرى 7/82، رقم (13862).
- ۶۴۔ الترمذي، السنن، 3/421، رقم (1114) وقد صححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي 1/324.
- ۶۵۔ محمد بن أبي بكر ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، (مصر: مطبعة النيل)، 33/3.
- ۶۶۔ المرجع السابق، 33/3.

